

مرسوم رقم ١٢٢١١

إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يتعلق بقانون الموازنة العامة لعام ٢٠٢٤

إن مجلس الوزراء،

بناءً على الدستور لا سيما المادة ٦٢ منه،

بناءً على إقتراح وزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٢،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يُحال إلى مجلس النواب مشروع القانون المرفق المتعلق بقانون الموازنة العامة

لعام ٢٠٢٤.

المادة الثانية: إن رئيس مجلس الوزراء مُكلف تنفيذ أحكام هذا المرسوم.

بيروت، في ٢٠٢٣/٩/٢٨

صدر عن مجلس الوزراء
الإمضاء محمد نجيب ميقاتي



صورة طبق الاصل

أمين عام مجلس الوزراء

القاضي محمود مصطفي

رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء محمد نجيب ميقاتي

وزير المالية
الإمضاء يوسف خليل